

وكلامه الكلام الحر وخطابه الخطاب الفصل. فأولها ان يجعل التقوى دليله الذي يقدمه . فمن بني أمره على غير هذين الاصلين
انهدم بناؤه وان استمر وقتاً . وان يتجنب الرشى فانها مما تطيل أرشية الاقوال الى قلبه . وتعود عليه مضرتها عند تجريبه للامور
. وتقلبه. وثقه على الشفا وعلى الشفير. وتسقط حرمة عند المرتشي وعند السفير . واحواله الواضحة لديه مبهمة